برنامج ماجستير إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات

المجمعة

[0164043085]

بسم الله الرحمن الرحيم

رؤية البرنامج

ان يكون احد البرامج الاكاديمية المتميزة في الدراسات العليا من خلال تحقيق برنامج عالي الجودة بتزويد الطلاب بأحدث المهارات في مجالات إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات.

رسالة البرنامج

اعداد خريجين على مستوى عالي من الكفاءة والمهارة بما يمكنهم من شغل مناصب إدارية واكاديمية، واجراء البحوث الأساسية والتطبيقية والمساهمة في خدمة مجتمع الاعمال من خلال اعداد قادة اداريين يعظمون المنفعة العائدة على المستفيد من الخدمات التي تقدمها المنشآت الصحية بمختلف أنواعها.

مدة البرنامج

تستغرق الدراسة بالبرنامج سنتين متضمنة أربعة فصول دراسية والمشروع العملي والذي يتم التركيز فيه على مشكلة معينة بالتنسيق مع المشرف الاكاديمي.

أهداف البرنامج

وبهذا فإن برنامج الماجستير في إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات يعمل على تحقيق الأهداف التالية:

- تطوير الفكر الإداري في المجتمع من خلال المزج بين الفكر العلمي والتطبيق العملي.
- المساهمة في تنمية دور قطاع الخدمات الصحية في خدمة الاقتصاد الوطني من خلال تطوير طريقة الأداء وأسلوب تحديد وحل المشكلات وتحسين قدرات التعامل بوسائل علمية وطرق حديثة.
- مواكبة حركة نمو الاستثمارات في مجال الخدمات الصحية والمستشفيات وتدفقها في ضوء مناخ الاستقرار بالمملكة مما يتطلب الدفع بقيادات إدارية متميزة قادرة على شغل الوظائف الإدارية الوسطى والعليا بالمنشآت الصحية الناتجة عن تلك الاستثمارات.
- إعداد قيادات قادرة على إدارة المنظمات الصحية وحل مشكلات الأعمال والاستجابة للضغوط البيئية العامة والخاصة المباشرة وغير المباشرة بشكل يطور كفاءة وفعالية وتنافسية أعمال منظماتهم وذلك في ضوء المعايير المعمول بها عالميا .
- تأهيل الملتحقين بالبرنامج تأهيلا عمليا وأكاديميا وإكسابهم المهارات اللازمة لمواكبة التغيرات والتطورات في بيئة أعمال المنظمات الصحية، على النحو الذي ينعكس على تطوير أدائهم في المنظمات التي يعملون بها.
- تحقيق التواصل بين الجامعة وقطاعات الأعمال التي تقدم الخدمات الصحية المختلفة.
- تمكين الدارسين من المهارات الاستراتيجية المتطلبة للإدارة الفاعلة للمؤسسات الصحية .

- تمكين الدارسين من التعرف على أهم وأحدث الاستراتيجيات المطبقة في إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات في المملكة. - تعزيز قدرات المنشأة الطبية على الإدارة الجيدة لمواردها وتحقيق التوازن بين العرض والطلب على الخدمة الصحية

خصائص خرجي البرنامج

عند الانتهاء بنجاح من هذا البرنامج من المتوقع ان يكون الطالب قادرا على:

- تحليل وتقييم المعرفة النظرية ذات الصلة بالمناصب القيادية في ادارة المنظمات الصحية والمستشفيات.
- تصميم إستراتيجيات فعالة تقوم على مفاهيم القيادة والإدارة في إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات.
- تقييم أثر الاقتصاد والأخلاق والمعايير المهنية، والإدارة المالية، وقانون التامين الصحي، على إدارة الخدمات والمنظمات الصحية.
- تطوير السياسات والبرامج الصحية لتلبية الاحتياجات في إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات.
- تطبيق نظريات علمية في جودة إدارة الخدمات الصحية وتطوير حلول مبتكرة في إدارة المنظمات الصحية.
- تطبيق الأساليب المالية والمحاسبية من أجل تقييم الممارسات في مجال ادارة الخدمات الصحية والمستشفيات.
- استخدام المقارنات الدولية للخدمات الصحية ونظم إدارة المستشفيات وآخر ما تم الوصول إليه من إصلاحات أخيرة، لتحليل النماذج المختلفة للتمويل، والإمداد، والمشاركة في تنسيق وتطوير الخدمات الصحية ونظم إدارة المستشفى.

المهن أو الوظائف المرخصة التي يتم تأهيل الطلاب لها

- إدارة المستشفيات
- ادارة الموارد البشرية في المنظمات الصحية
- ادارة المشتريات والمخازن المنظمات الصحية
- ادارة الإنتاج المنظمات الصحية
- ادارة المنشآت الصحية الصغيرة
- ادارة الجودة الشاملة المنظمات الصحية
- خبير اداري
- مدرب اداري
- التجارة والتسويق الإلكتروني في المنظمات الصحية
- محاضر

مميزات البرنامج

- استهدف الجانب التجريبي أو التطبيقي للمساهمة في تنمية قدرات ومهارات الملتحقين.
- التوجه نحو تطوير طرق وأدوات وأساليب جديدة لمزاولة المهنة.
- الطبيعة التطبيقية للبرنامج والاتجاه نحو استخدام أساليب حديثة في التعليم تتلاءم مع نوعية الملتحقين بالبرنامج ومخرجات التعلم المستهدفة.
- التركيز على أسلوب الحالات العملية وحلقات العمل في التدريس والتدريب.
- ترسيخ المنهج العلمي وتزكية روح التفكير الابتكاري والاستراتيجي لدى الملتحقين بالبرنامج.
- استخدام الأسلوب الشامل في بحث ودراسة المادة العلمية، حيث أنه يغطي الجوانب الإدارية والاقتصادية والمالية والقانونية والأخلاقية للخدمة الصحية.
- إظهار وعى عميق بالمشاكل الجارية والنظريات الحديثة في مجال الخدمات الصحية.
- أن المقررات التي يقدمها تدرس من قِبل أكاديميين متخصصين وأساتذة زائرين والعاملين في القطاع الصحي.
- عرض المقررات الدراسية على شكل حقائب بتدريبية باستخدام أحدث الوسائل السمعية والبصرية الحديثة والتدريس بأساليب متنوعة (المحاضرات، المناقشات الجماعية، إجراء البحوث الفردية والجماعية، استضافة محاضرين من القطاعين العام والخاص وذلك من أجل الاستفادة من خبراتهم) وأيضا هناك جوانب أخرى يتميز بها البرنامج بالجمع بين الجوانب العلمية النظرية، والجوانب التطبيقية العملية المتعلقة بالممارسات الإدارية في سوق العمل بمجال الخدمات الصحية والمستشفيات.

- تشجيع الدارسين على مسايرة التقدم السريع للعلم والتقنية، والاهتمام بالقضايا والمستجدات في الحقل الإداري مع دفعهم إلى الإبداع والابتكار، وتطوير مهارات البحث العلمي، وتوجيهه لخدمة المجتمع وقطاع الأعمال ومتطلبات التنمية.

أعضاء هيئة التدريس

- الأكاديميون المتخصصون.
- استضافة أساتذة وخبراء من الداخل أو الخارج.
- العاملون في القطاع الصحي من الداخل أو الخارج

أساليب التدريس

- الجماعات الصغيرة.
- المحاضرات الجماعية (الجميع أطراف العملية التعليمية).
- حل المشكلات.
- التقييم الشامل.
- المبادأة بالاعتماد على التحضير المسبق.
- الحالات الدراسية.

تكنولوجيا التعليم

- الشبكة العنكبوتية (الانترنت).
- الوسائل السمعية والبصرية الذكية.
- المراجع العلمية من الكتب والمجلات العلمية المتخصصة.
- الوثائق والسجلات.

القبول والتسجيل

شروط القبول في برنامج ماجستير إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات

تتبع شروط القبول ما هو موجود في المادة الثالثة عشر من اللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية وهي:

يشترط للقبول في الدراسات العليا بصفة عامة ما يأتي :

1- أن يكون المتقدم سعودياً، أو على منحة رسمية للدراسات العليا إذا كان من غير السعوديين.

2- أن يكون المتقدم حصلاً على الشهادة الجامعية من جامعة السعودية أو من جامعة أخرى معترف بها.

3- أن يكون حسن السيرة والسلوك ولائقاً طبياً.

4- أن يقدم تزكيتين علميتين من أساتذة سبق لهم تدريسه.

5- موافقة مرجعه على الدراسة إذا كان موظفاً.

بالإضافة الى توصية القسم بشروط القسم التالية:

1- التخصصات التي يمكن قبولها هي أن يكون المتقدم حاصلاً درجة البكالوريوس : الإدارة العامة او الاقتصاد ، إدارة الإعمال ، المحاسبة ، القانون ، الهندسة العلوم ، العلوم الصحية والطبية أو أي تخصص ذا علاقة بتخصص إدارة الأعمال وتعطى الأولوية عند المفاضلة للقبول الى الأقرب على التخصص

2- حصول الطالب على تقدير "جيد" على الأقل في المرحلة الجامعية معدل تراكمي (3.25 و أعلى).

3- الحصول على درجة 70 كحد أدنى في اختبار القدرات العامة للجامعيين.

4- تحقيق المتقدم الدرجة المطلوبة في اللغة الإنجليزية (3.5) في IELTS أو 400 في التوفل أو 60 في اختبار كفايات اللغة الإنجليزية STEP أو ما يعادلها.

5- اجتياز المقابلة الشخصية.

مرفق: اللائحة الموحدة للدراسات العليا بالجامعات السعودية وقواعدها التنفيذية بجامعة المجمعة*

المستندات المطلوبة

1- صورة من وثيقة التخرج والاصل عند المطابقة.

2- نسخة كاملة من السجل الاكاديمي.

3- توصيتان علميتان من أعضاء هيئة تدريس مما يحملون درجة الدكتوراه مختومة من القسم او الكلية، (تحضر عند مطابقة البيانات).

4- صورة من الهوية الوطنية (للطلاب) او سجل الاسرة (للطالبات).

5- صورة من اختبار القدرات للجامعيين.

6- صورة من نتيجة اختبار اللغة.

7- موافقة جهة العمل، (تحضر عند القبول النهائي).

اهم المواد من اللائحة الموحدة للدراسات العليا بالجامعات السعودية

المادة الثامنة عشرة

يجوز للقسم المختص أن يشترط لقبول الطالب في مرحلتي الماجستير أو الدكتوراه اجتياز عدد من المقررات التكميلية من مرحلة سابقة في مدة لا تزيد على ثلاثة فصول دراسية مع مراعاة ما يأتي :

1- اجتياز المقرر التكميلي في المرة الأولى بتقدير لا يقل عن جيد.

2- ألا يقل معدله التراكمي في المقررات التكميلية عن جيد جداً.

3- لا يتم التسجيل في برنامج الدراسات العليا إلا بعد اجتياز المقررات التكميلية، ويجوز للقسم الإذن بالتسجيل في مقررات الدراسات العليا إذا لم يبق عليه سوى مقرر أو مقررين من المقررات التكميلية.

4- لا تحتسب المدة الزمنية لاجتياز المقررات التكميلية ضمن المدة المحدودة للحصول على الدرجة.

5- لا تدخل المقررات التكميلية في احتساب المعدل التراكمي لمرحلة الدراسات العليا.

المادة التاسعة عشرة

تتولى عمادة الدراسات العليا قبول الطلاب وتسجيلهم بالتنسيق مع عمادة القبول والتسجيل.

المادة العشرون

لا يجوز للطالب أن يلتحق ببرنامجين للدراسات العليا في وقت واحد.

المادة الحادية و العشرون

يجوز بموافقة مجلس القسم المختص وعميدي الكلية والدراسات العليا تأجيل قبول الطالب على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين، ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن الحد الأقصى لمدة الحصول على الدرجة.

المادة الثانية و العشرون

يجوز بموافقة مجلس القسم المختص وعميدي الكلية والدراسات العليا تأجيل دراسة الطالب وفق ما يأتي :

1- أن يكون الطالب قد اجتاز فصلاً دراسياً أو أكثر أو أنجز قدراً مناسباً من الرسالة.
2- ألا يتجاوز مجموع مدة التأجيل أربعة فصول الدراسي (سنتين دراستين).
3- أن يتقدم بطلب التأجيل قبل بداية الفصل الدراسي بما لا يقل عن أسبوعين.
4- لا تحتسب مدة التأجيل ضمن الحد الأقصى لمدة الحصول على الدرجة.

المادة الثالثة و العشرون

يجوز أن يحذف الطالب جميع مقررات الفصل الدراسي وفق ما يأتي :

1- أن يتقدم بطلب الحذف قبل الاختبار النهائي.
2- موفقة مجلس القسم وعميدي الكلية والدراسات العليا.

3- ألا يكون هذا الفصل الدراسي ضمن الفرص الإضافية.

4- يحتسب هذا الفصل الدراسي ضمن مدد التأجيل المشار إليها في المادة (22).

الانسحاب

المادة الرابعة و العشرون

إذا انسحب الطالب من الدراسات العليا بناءً على رغبته ثم أراد العودة إليها طبقت عليه شروط الالتحاق وقت التسجيل الجديد.

الانقطاع

المادة الخامسة و العشرون

يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة ويطوي قيده في الحالات الآتية :

1- إذا كان مقبولاً للدراسة ولم يسجل في الوقت المحدد.

2- في حال التسجيل في أحد الفصول وعدم مباشرته للدراسة لهذا الفصل.

الغاء القيد و اعادته

المادة السادسة و العشرون

يلغي قيد الطالب بقرار من مجلس عمادة الدراسات العليا في الحالات الآتية :

1- إذا تم قبوله في الدراسات العليا ولم يسجل في الفترة المحددة للتسجيل.

2- إذا لم يجتز المقررات التكميلية وفق الشروط الواردة في المادة (18).

3- إذا انسحب أو انقطع عن الدراسة لمدة فصل دراسي دون عذر مقبول.

4- إذا ثبت عدم جديته في الدراسة أو أخل بأي من واجباته الدراسية وفقاً لأحكام المادة (52) من هذه اللائحة.

5- إذا انخفض معدله التراكمي عن تقدير جيد جداً في فصلين دراسيين متتاليين.

6- إذا تجاوز فرص التأجيل المحددة في المادة (22).

7- إذا أخل بالأمانة العلمية سواء في مرحلة دراسته للمقررات أو إعداده للرسالة، أو قام بعمل يخل بالأنظمة والتقاليد الجامعية.

8- إذا لم يجتز الاختبار الشامل - إن وجد - بعد السماح له بإعادته مرة واحدة.

9- إذا قررت لجنة الحكم على الرسالة عدم صلاحيتها للمناقشة أو عدم قبولها بعد المناقشة.

10-إذا لم يحصل على الدرجة خلال الحد الأقصى لمدتها وفقاً للمادة (36).

المادة السابعة و العشرون

يجوز في حالات الضرورة القصوى إعادة قيد الطالب الذي ألغى قيده إذا كان الحائل دون مواصلة دراسته ظروف قهرية يقبلها مجلسا القسم والكلية وتكون إعادة القيد بناءً على توصية من مجلس عمادة الدراسات العليا وبقرار من مجلس الجامعة مع مراعاة ما يأتي :

1- الطالب الذي مضى على إلغاء قيده أكثر من ستة فصول دراسية يعامل معاملة الطالب المستجد بصرف النظر عما قطع سابقا من مرحلة الدراسية.

2- الطالب الذي مضى على إلغاء قيده ستة فصول دراسية أو أقل يعيد دراسة بعض المقررات التي يحددها له مجلسا القسم والكلية ويوافق عليها مجلس عمادة الدراسات العليا وتحسب الوحدات التي درسها ضمن معدله التراكمي بعد استئنافه الدراسة كما تحتسب المدة التي قضاها الطالب في الدراسة قبل إلغاء قيده ضمن المدة القصوى للحصول على الدرجة.

الفرص الاضافية

المادة الثامنة و العشرون

يجوز استثناء من الفقرة (5) من المادة (26) منح الطالب فرصة إضافية واحدة لفصل دراسي واحد أو فصلين دراسيين حداً أعلى بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية وموافقة مجلس عمادة الدراسات العليا.

المادة التاسعة و العشرون

يجوز استثناء من الفقرة (10) من المادة (26) منح الطالب فرصة إضافية لا تزيد عن فصلين دراسيين بناءً على تقرير من المشرف وتوصية مجلسي القسم والكلية ومجلس عمادة الدراسات العليا وموافقة مجلس الجامعة.

التحويل

المادة الثلاثون

يجوز قبول تحويل الطالب إلى الجامعة من جامعة أخرى معترف بها بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية وموافقة مجلس عمادة الدراسات العليا مع مراعاة ما يأتي :

1- توفر شروط القبول في الطالب المحول وأي شروط أخرى يراها القسم ضرورية.

2- ألا يكون الطالب مفصولاً من الجامعة المحول منها لأي سبب من الأسباب.

3- يجوز احتساب عدد الوحدات الدراسية التي درسها طبقا للآتي :

أ- ألا يكون قد مضى على دراسته للوحدات المعادلة أكثر من ستة فصول دراسية.

ب- أن تتفق من حيث الموضوع مع متطلبات البرنامج المحول إليه.

ج- ألا تتعدى نسبة هذه الوحدات ثلاثين في المائة من وحدات البرنامج المحول إليه.

د- ألا يقل تقديره في الوحدات المعادلة عن (جيد جداً).

ه- لا تدخل الوحدات المعادلة ضمن حساب المعدل التراكمي.

و- تكون المعادلة بتوصية من مجلس القسم الذي يتبعه المقرر وموافقة مجلس الكلية وعمادة الدراسات العليا.

المادة الحادية والثلاثون

يجوز تحويل الطالب من تخصص إلى أخر داخل الجامعة بناءً على توصية مجلسي القسم المحول إليه والكلية وموافقة مجلس عمادة الدراسات العليا مع مراعاة ما يأتي :

1- توفر شروط القبول في الطالب المحول وأي شروط أخرى يراها القسم ضرورية.

2- يجوز احتساب الوحدات الدراسية التي سبق دراستها في الجامعة إذا رأي القسم المختص أنها مطابقة للبرنامج الذي يريد التحويل إليه وتدخل ضمن معدله التراكمي.

3- ألا يكون الطالب قد ألغى قيده لأي من الأسباب الواردة في المادة (26) من هذه اللائحة.

4- تحتسب المدة التي قضاها الطالب في البرنامج المحول منه ضمن المدة القصوى المحددة للحصول على الدرجة.

5- يكون التحويل من برنامج إلى آخر لمرة واحدة خلال المدة المحددة للحصول على الدرجة.

نظام الدراسة

المادة الثانية والثلاثون

تكون الدراسة للدبلوم بالمقررات الدراسية والأعمال الميدانية والتطبيقية والمعملية وفق ما يأتي :

1- لا تقل مدة الدراسة عن فصلين ولا تزيد عن أربعة فصول دراسية.

2- لا يقل عدد الوحدات الدراسية عن (24) وحدة ولا تزيد عن (36) وحدة. ويحدد مجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجلسي القسم والكلية المختصين وتوصية مجلس عمادة الدراسات العليا المقررات المطلوبة للحصول على الدبلوم ومسمى الشهادة .

المادة الثالثة والثلاثون

تكون الدراسة للماجستير بأحد الأسلوبين الآتيين :

1- بالمقررات الدراسية والرسالة على ألا يقل عدد الوحدات الدراسية عن أربع وعشرين وحدة مضافا إليها الرسالة.

2- بالمقررات الدراسية في بعض التخصصات ذات الطبيعة المهنية، على ألا يقل عدد الوحدات الدراسية عن اثنتين وأربعين وحدة من مقررات الدراسية العليا، على أن يكون من بينها مشروع بحثي يحسب بثلاث وحدات على الأقل. ويراعي أن تتضمن الخطة الدراسية للماجستير على مقررات دراسات عليا ذات علاقة بالتخصص من أقسام أخرى كلما أمكن ذلك.

المادة الرابعة والثلاثون

تكون الدراسة للدكتوراه بأحد الأسلوبين الآتيين :

1- بالمقررات الدراسية والرسالة على ألا يقل عدد الوحدات المقررة عن ثلاثين وحدة من مقررات الدراسات العليا بعد الماجستير مضافا إليها الرسالة.

2- بالرسالة وبعض المقررات على ألا يقل عدد الوحدات المقررة عن اثنتي عشرة وحدة تخصص للدراسات الموجهة، أو الندوات، أو حلقات البحث، حسب التكوين العلمي للطالب وتخصصه الدقيق.

المادة الخامسة والثلاثون

تنقسم سنة الدراسية إلى فصلين رئيسين لا تقل مدة كل منهما عن خمسة عشر أسبوعاً ولا تدخل ضمنهما فترتا التسجيل والاختبارات، وفصل دراسي صيفي لا تقل مدته عن ثمانية أسابيع تضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر. ويجوز أن تكون الدراسة في بعض الكليات على أساس السنة الدراسية الكاملة وفقا للقواعد والإجراءات التي يقرها مجلس الجامعة بما لا يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

المادة السادسة والثلاثون

1- المدة المقررة للحصول على درجة الماجستير لا تقل عن أربعة فصول دراسية ولا تزيد عن ثمانية فصول دراسية، ولا تحسب الفصول الصيفية ضمن هذه المدة.

2- المدة المقررة للحصول على درجة الدكتوراه لا تقل عن ستة فصول دراسية، ولا تزيد عن عشرة فصول دراسية، ولا تحسب الفصول الصيفية ضمن هذه المدة.

المادة السابعة والثلاثون

تحسب المدة القصوى للحصول على الدرجة العلمية من بداية التسجيل في مقررات الدراسات العليا وحتى تاريخ تقديم المشرف على الطالب تقريرا إلى رئيس القسم مرفقا به نسخة من الرسالة، أو أي متطلبات أخرى لبرنامجه.

المادة الثامنة والثلاثون

لا تقل عدد الوحدات الدراسية التي يدرسها طالب الدراسات العليا في الجامعة التي ستمنحه الدرجة العلمية عن سبعين في المائة من عدد الوحدات المطلوبة، كما يجب أن يقوم بالإعداد الكامل لرسالته تحت إشرافها.

المادة التاسعة والثلاثون

لا يتخرج الطالب إلا بعد إنهاء متطلبات الدرجة العلمية، وبمعدل تراكمي لا يقل عن جيد جداً.

نظام الاختبارات

المادة الاربعون

يتم إجراء الاختبارات في مقررات الدراسات العليا لنيل درجة الدبلوم، أو الماجستير أو الدكتوراه، ورصد التقديرات، وفقا للائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية الصادرة من مجلس التعليم العالي في جلسته الثانية المعقودة بتاريخ 1416/6/11هـ، فيما عدا ما يأتي :

1- لا يعتبر الطالب ناجحا في المقرر إلا إذا حصل فيه على تقدير "جيد" على الأقل.

2- فيما يتعلق بالاختبارات البديلة والمقررات التي تتطلب دراستها أكثر من فصل دراسي يتخذ مجلس عمادة الدراسات العليا ما يراه حيالها بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية المختصة.

3- أن يجتاز طالب الماجستير - إذا اقتضى برنامج دراسته ذلك - وطالب الدكتوراه بعد إنهائهما جميع المقررات المطلوبة اختباراً تحريراً وشفوياً وشاملاً تعقده لجنة متخصصة وفق قواعد يقرها مجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية المختصة ومجلس عمادة الدراسات العليا، ويكون هذا الاختبار في التخصص الرئيس للطالب والتخصصات الفرعية إن وجدت، ويعد الطالب مرشحا لنيل الدرجة إذا اجتاز الاختبار من المرة الأولى، أما إن أخفق فيه أو في جزء منه فيعطى فرصة واحدة خلال فصلين دراسيين، فإن أخفق يلغى قيده.

نسبة الحضور ونظام احتساب الدرجات يتبع لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية

المادة التاسعة

على الطالب المنتظم حضور المحاضرات والدروس العملية، ويحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن النسبة التي يحددها مجلس الجامعة، على ألا تقل عن (75%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويُعدّ الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر، ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).

القاعدة التنفيذية لجامعة المجمعة :

1- يحرم الطالب من دخول الاختبار النهائي للمقرر إذا زادت نسبة غيابه عن (25%)خمس وعشرين في المائة بدون عذر من مجموع المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر .

2- يعدّ الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسبا في المقرر وتثبت له درجة الأعمال الفصلية ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).

3- يتم إقرار قوائم الطلاب المحرومين من قبل مجلس الكلية التي تقدم المقرر .

- تعلن قوائم الحرمان قبل بداية الاختبارات النهائية .

المادة العاشرة

يجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه - استثناء - رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم الطالب عذراً يقبله المجلس، ويحدد مجلس الجامعة نسبة الحضور على ألا تقل عن (50%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر .

القاعدة التنفيذية لجامعة المجمعة :

يجوز لمجلس الكلية (التي يتبعها الطالب) أو من يفوضه - استثناءً - رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم الطالب عذرا يقبله المجلس على ألا تقل نسبة الحضور عن (50%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر .

المادة الحادية عشرة

الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفراً في ذلك الاختبار ، ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها .

المادة الثانية عشرة

إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي من مواد الفصل لعذر قهري جاز لمجلس الكلية، في حالات الضرورة القصوى، قبول عذره والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً يتم عقده خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي، ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.

القاعدة التنفيذية لجامعة المجمعة

1- يقبل العذر في الغياب عن الاختبار النهائي في الحلات التالية :

أ . أن يقدم العذر في وقت حصول سببه حتى أسبوع من زواله .

ب. الأعذار القهرية التي يقبلها مجلس الكلية.

2- يكون الاختبار البديل ورصد النتيجة خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي .

(3-13) لعمادة القبول والتسجيل طلب موافقة ولي أمر الطالبة عند تقدمها للاعتذار عن الفصل الدراسي.

(4-13) يجوز للطالب الاعتذار عن مقرر واحد أو أكثر في الفصل الدراسي وبما لا يزيد عن ثلاثة مقررات طيلة مدة دراسته الجامعية وفق المدة المحددة نظاما على أن لا يقل العبء الدراسي عن الحد الأدنى وفقا للشروط التالية:

أ- موافقة عميد الكلية.

ب- أن يتقدم بطلب الاعتذار عن المقرر قبل نهاية موعد الاعتذار عن الفصل الدراسي .

ج- يرصد للطالب (ع) أو (w) للمقرر الذي اعتذر عنه.

الاختبارات النهائية

توزيع الدرجات

المادة الثامنة والعشرون

تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يلي:

الدرجة المئوية	التقدير	رمز التقدير	وزن التقدير من (5)	وزن التقدير من (4)
95 – 100	ممتاز مرتفع	أ+	5,0	4,0
90 إلى اقل من 95	ممتاز	أ	4,75	3,75
85 إلى اقل من 90	جيد جدا مرتفع	ب+	4,5	3,5
80 إلى اقل من 85	جيد جدا	ب	4,0	3,0
75 إلى اقل من 80	جيد مرتفع	ج+	3,5	2,5
70 إلى اقل من 75	جيد	ج	3,0	2,0
65 إلى اقل من 70	مقبول مرتفع	د+	2,5	1,5
60 إلى اقل من 65	مقبول	د	2,0	1,0
اقل من 60	راسب	هـ	1,0	0

المادة التاسعة والعشرون

يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند التخرج الطالب بناء على معدله التراكمي كالآتي:

1. (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن 4,50 من 5,00 أو 3,50 من 4,00.
2. (جيد جدا): إذا كان المعدل التراكمي من 3,75 إلى أقل من 4,50 من 5,00 أو من 3,75 إلى أقل من 3,50 من 4,00.
3. (جيد): إذا كان المعدل التراكمي من 2,75 إلى أقل من 3,75 من 5,00 أو من 1,75 إلى أقل من 2,75 من 4,00
4. (مقبول): إذا كان المعدل التراكمي من 2,00 إلى أقل من 2,75 من 5,00 أو من 1,00 إلى أقل من 1,75 من 4,00.

خدمات التوجيه والارشاد

انطلاقاً من رؤية ورسالة برنامج ماجستير الخدمات الصحية والمستشفيات بتحقيق برنامج عالي الجودة بتزويد الطلاب بأحدث المهارات في مجالات إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات و اعداد خريجين على مستوى عالي من الكفاءة والمهارة بما يمكنهم من شغل مناصب إدارية واكاديمية، اعتبرت ادارة البرنامج أن الارشاد الاكاديمي اجراء مهم واساسي في العملية التعليمية ويضمن اقامة علاقة تشاركية بين الطالب والمرشد الاكاديمي من اجل الوصول الى مخرجات التعلم الخاصة بالبرنامج الدراسي وضمان نجاح مسيرة الطالب الاكاديمية وضمان تحقيق اهدافه من التعليم.

لذلك يتم تشكيل لجنة بالبرنامج من اعضاء هيئة التدريس تشرف علي عمليات الإرشاد الأكاديمي للطلاب، لتقديم الاستشارات الخاصة بتخطيط البرنامج و اختيار موضوع الرسالة و إعداد خطة البحث وفق القواعد المعتمدة من مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس عمادة الدراسات العليا .

تسند مهمة الإرشاد العلمي للأساتذة الذين هم على درجة أستاذ مساعد، ثم أستاذ مشارك، ثم أستاذ و لا بد من مراعاة تخصص المرشد العلمي الدقيق ومجال اهتمام الطالب البحثي عند إسناد الإرشاد. كما يلزم الطالب الاتصال بالمرشد مرة واحدة على الأقل كل شهر ويقوم المرشد بكتابة تقارير مؤثرة في النظر فيما يتقدم به الطالب من طلب تأجيل أو فرصة اضافية أو عرض فكرة بحثية. كما يعقد القسم العلمي لقاءات علمية بني الأساتذة وطالب الدراسات العليا للتعرف على اهتمامات كل أستاذ وبحوثه وأسلوبه.

الحقوق والواجبات

مرفق لكم ميثاق الطالب الجامعي لجامعة المجمعة

الخطة الدراسية للبرنامج

الخطة الدراسية للبرنامج

يتطلب الحصول على درجة الماجستير في إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات اكمال (48) وحدة دراسية تتضمن الاتي:

أولا : المقررات التخصصية (الاجبارية)	**45 وحدة دراسية**
ثانيا: المقررات الاختيارية	3 وحدات دراسية

المقررات الاجبارية

السنة الاولى

الفصل الدراسي الاول

رمز المقرر	اسم المقرر	المتطلب السابق	الوحدات
MHA 600	إدارة الخدمات الصحية والمستشفيات	لا يوجد	3
MHA 640	مصطلحات طبية	لا يوجد	3
MHA 610	مناهج وطرق البحث العلمي	لا يوجد	3
MHA 620	اساسيات الصحة العامة	لا يوجد	3

الفصل الدراسي الثاني

رمز المقرر	اسم المقرر	المتطلب السابق	الوحدات
MHA 630	إدارة العمليات والخدمات الصحية	لا يوجد	3
HRM 600	إدارة الموارد البرية في القطاع الصحي	لا يوجد	3
MHA 650	الإدارة اللوجستية في الخدمات الصحية والمستشفيات	لا يوجد	3
STA 600	الإحصاء الصحي	لا يوجد	3

السنة الثانية

الفصل الدراسي الثالث

رمز المقرر	اسم المقرر	المتطلب السابق	الوحدات
MHA 660	الإدارة الاستراتيجية للخدمات الصحية والمستشفيات	لا يوجد	3
ECO 600	اقتصاديات الخدمات الصحية	لا يوجد	3
MIS 600	نظم معلومات الخدمات الصحية	لا يوجد	3
-	مقرر اختياري (1)	لا يوجد	3

الفصل الدراسي الرابع

رمز المقرر	اسم المقرر	المتطلب السابق	الوحدات
FIN 600	الإدارة المالية في المنظمات الصحية	لا يوجد	3
MHA 670	إدارة جودة الخدمات الصحية	لا يوجد	3
MKT 600	تسويق الخدمات الصحية	لا يوجد	3
MHA 680	المشروع البحثي	لا يوجد	3

المقررات الاختيارية

	3 ساعات للمستوى الثالث		
رمز المقرر	اسم المقرر	المتطلب السابق	الوحدات
ACC 600	المحاسبة في المنظمات الصحية	لا يوجد	3
MHA 661	اخلاقيات المهن الصحية	لا يوجد	3
MHA 663	التامين الصحي	لا يوجد	3
MHA 665	الأنظمة واللوائح الصحية	لا يوجد	3
MHA 667	نظم صحية مقارنة	لا يوجد	3
MHA 669	السلوك الإداري في المنظمات الصحية	لا يوجد	3